

60 | مجلس سماع مسند الشافعي على فضيلة الشيخ د. عبد الله بن صالح العبيد

عبدالله العبيد

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. واصل بازن الله تعالى آآ القراءة في مسند الامام الشافعي توقفنا في النسخة التي بتحقيق الدكتور رفعت فوزي عبد المطلب. رقم - 00:00:00

الحادي ثمانية ثلاثة وسبعين الحديث الثالث والسبعين بعد الثمانية النسخ الأخرى كم رقم الحديث في النسخة نعم؟ اه في النسخ الأخرى ثمان مئة وخمسين قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كنا نساء من المؤمنات يصلين مع النبي صلى الله - 00:00:20

وسلم وهن متنفعتات وبمروطهن ثم يرجعن الى اهلهن ما يعرفهن احد من الغلسه قال أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا سفيان عن الزهري عن سالم عن ابيه رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه حتى يحاذى من - 00:00:52

واذا اراد ان يركع وبعد ما يرفع رأسه من الركوع ولا يرفع بين السجدين. قال أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا سفيان عن عاصي ابن كلبي قال سمعت ابي ياقوت - 00:01:12

حدثني وائل ابن حجر قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة يرفع يديه حذو منكبيه واذا ركعوا بعدما يرفع رأسه. قال وائل ثم اتيتهم في الشتاء فرأيتهم - 00:01:22

يرفعون ايديهم في البرانس قد أخبرنا الشافعي وقد أخبرنا سفيان عن يزيد ابن ابي زياد عن عبد الرحمن ابن ابي ليلى عن البراء ابن عازب رضي الله عنهم قال رأيت رسول - 00:01:32

الله صلى الله عليه وسلم اذا افتتح الصلاة رفع يديه. قال سفيان ثم قدمت الكوفة فلقيت يزيد فسمعته يحدث بها وزاد فيه ثم لا يعود فظننت انهم لقنا. قال سفيان هكذا سمعت يزيد يحدثه ثم سمعته بعده يحدثه هكذا ويزيد فيه ثم لا يعود. قال الشافعي رضي - 00:01:42

رضي الله عنه وذهب سفيان الى ان يغلط الى ان يغلط يزيد في هذا الحديث ويقول كانه لقن هذا الحرف الاخر فتلقنه ولم يكن سفيان يرى يزيد من حفظه ذلك - 00:02:01

ولم يكن سفيان يرى يزيد بالحفظ كذلك ولا اخبرها ربيع وقد اخبرها الشافعي وقد اخبرنا سفيان ابن عبيدة عن حصين اظنه عن هلال ابن يسار قال اخذ بيدي زياد ابن ابي الجعد فوقف بي على شيخ بالرقة من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. يقال له - 00:02:15

ابن معبد فقال اخبرني هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يصلي خلف الصف وحده. فامرها ان يعيid الصلاة. قال أخبرنا ربيع قال فراش عن اسحاق ابن ابي طلحة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان جدته الملائكة دعت النبي صلى الله عليه وسلم الى طعام صنعته له فاكل منه ثم قال - 00:02:37

فلاصلي بكم. قال انس فقمت الى حصير لنا قد اسود من طول ما ليس. فنضحته بما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وصفقت انا واليتيه وراء هو العجوز من ورائنا. فصلى لنا ركعتين ثم انصرف. قال أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي. قال أخبرنا سفيان عن

اسحاق ابن عبدالله ابن ابي طلحة انه سمع - 00:02:57

يقول صليت انا ويتيم لنا في بيتنا خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وام سليم خلفنا. قال اخبرنا ربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن يزيد عن صالح بن خوات عن من صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم ذات الایقاع صلاة الخوف ان طائفة صفت معه وطائفة وي jihad العدو فصلى - 00:03:17

الذين معه ركعة ثم ثبت قاعدا واتموا لانفسهم ثم انصرفوا فصفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت عليه ثم ثبت جالس واهتموا لانفسهم ثم سلم بهم - 00:03:37

اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال واحبنا من سمع عبد الله بن عمر بن حفص يذكر عن اخيه عبيد الله عن القاسم ابن محمد عن الصالح ابن خوات ابن جبير عن - 00:03:50

قوات ابني جبیدا عن النبي صلى الله عليه وسلم مثل معناه لا يخالفه وذكر مثل معناه لا يخالفه. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال خسفت الشمس فصلى - 00:04:00

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فحکى ابن عباس ان صلاته رکعتان في كل رکعة رکعتین. ثم خطبهم فقال ان الشمس والقمر ایتان من ایات الله عز وجل لا يخسفان - 00:04:15

في احد فإذا رأیتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشیخ علی قال اخبرنا مالک عن هشام ابن عروة عن ابیه عن عائشة رضی الله عنہا - 00:04:25

قال واحبنا مالک ان يحيیی ابن سعید عن عمرة عن عائشة رضي الله عنها قالت قصفت الشمس فصلى النبي صلى الله عليه وسلم فحکت انه صلى في كل رکعة رکعتین. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا الثقة عن معمل عن الزهري عن کثیر ابن عباس ابن عبد المطلب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صلی في کسوف - 00:04:35

رکعتین في كل رکعة رکعتین. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفیان عن اسماعیل ابن ابی خالد عن قیس ابن ابی حازم عن ابی مسعود الانصاری قال انکشفت الشمس يوم - 00:04:55

مات ابراهیم ابن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال الناس ان فقال الناس انکسفت الشمس لموت ابراهیم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الشمس والقمر ایتان من ایات الله عز وجل لا ينکسفان للموت احد - 00:05:05

فإذا رأيتم ذلك فافزعوا الى ذكر الله تعالى والى الصلاة. قال اخبرنا ربيع وقال القرآن الشافعي وقال اخبرنا سفیان وعن سليمان الاحوال. قال سمعت طاووسا يقول قسم الشمس فصلی بنا ابن عباس في صفة زمزم ست رکعات ثم اربع سجادات. قال اخبرنا ربي وقال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا مالک عن عبد الله بن عبد الرحمن بن معمر الانصاری - 00:05:19

عن ابی یونس مولی عائشة ام المؤمنین عن عائشة رضی الله عنہا ان رجلا قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم وهو واقف على الباب. وانا اسمع يا رسول الله اني اصبح جنبا وانا اريد - 00:05:39

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصوم فاغتسل واصوم ذلك اليوم. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشیخ قال اخبرنا مالک عن سمي ابی بکر ابا بکر ابن عبد الرحمن. يقول كنت انا وابی عند مروان ابن الحكم وهو امیر المدینة - 00:05:49

فذكر له ان ابا هريرة يقول من اصبحت ذنبا افطر ذلك اليوم. فقال مروان واقسمت عليك يا عبد الرحمن لتهبین الى ام المؤمنین عائشة وام سلمة ولا تسألهما عن ذلك وقال ابو بکر فذهب عبد الرحمن وذهب معه حتى دخلنا على عائشة رضي الله عنها فسلم عليها عبد الرحمن فقال يا ام المؤمنین انا كنا عند مروان فذكر - 00:06:09

ان ابا هريرة قال من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم. فقالت عائشة ليس كما قال ابو هريرة يا عبد الرحمن اترغب عما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعله؟ قال عبد الرحمن لا والله فقالت عائشة فاشهد على رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كان - 00:06:35

يصبح جنبا من جماع غير اختلاف ثم يصوم ذلك اليوم. قال ثم خرجنا حتى دخلنا على ام سلمة رضي الله عنها فسألها عن ذلك. فقالت مثل ما قالت عائشة وخرجنا حتى جئنا مروان فقال له عبد الرحمن ما قالنا فأخبره فقال مروان واقسمت عليك يا ابا محمد لتركتن دابة - 00:06:53

فلا تأتي ابا هريرة فلا تخبرنه بذلك ركب عبد الرحمن وركبت معه حتى اتينا ابا هريرة فتحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر له ذلك فقال ابو هريرة لا علم ذلك انما اخبرني مخبر. قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا الشافعي وقال اخبرنا سفيان قال حدثنا سمي مولى ابي بكر عن ابي بكر ابن عبد الرحمن ابن الحارث - 00:07:13

عن عائشة انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يدركه الصبح وهو جند فيغسل ويصوم يوما. قال اخبرنا ربيع وقد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا عبد الوهاب عن خالد بن الحداد عن ابي قلابة - 00:07:42

عن شداد ابن اوس رضي الله عنه قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم زمان الفقه فرأى رجلا يحتجم لثمانية عشرة ليلا. قالت من رمضان فقال وهو آخذ بيدي افطر الحاجب والمحجوم - 00:07:52

قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قد اخبرنا سفيان عن زياد ابن ابي زياد عن عن مقسم عن ابن عباس عن مقسم عن ابن عباس الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم محرما صائم. قال اخبرنا ربيع وخلقنا الشافعي. قال اخبر عن سفيان وعن عمرو بن دينار عن عبد الشهاب قال اخبرني زياد ابن الاصم - 00:08:06

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نكح وهو حلال قال عمرو فكنت لابني شهاد اتجعل زياد ابن الاصم الى ابن عباس المحفوظ في هذا الحديث المحفوظ في هذا الحديث يعني هو قد روی على ثلاثة اوجه - 00:08:26

المحفوظ فيها الاولان الصوت رحمة الله لانه في حجته اكثر من مرتين ثلاث مرات وهو صائم نعم ولا اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن ابيه ابن موسى عن - 00:08:44

ابي ابن وهب عن ابنا ابن عثمان عن عثمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال المحرم لا ينكح ولا يخطب اخبرنا ربيع كما قال الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن مبيين وهب من احد بنى عبد الدار عن ابنا بن عثمان عن عثمان رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ينكح - 00:09:30

لا ينكح المحرم ولا ينفق ولا يخطب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث ابا رافع مولاه رجلا من اهل الصيف زوجاه ميمونة والنبي صلى الله عليه وسلم في المدينة - 00:09:49

ولا اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرني سعيد ابن مسلمة عن اسماعيل ابن امية عن سعيد ابن المسيب قال وهل فلان ماذا نكح رسول الله صلى الله عليه وسلم ميمونة الا وهو - 00:10:07

يقول سمعت ابن عباس يقول اخبرني اسامة بن زيدان ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عن ابيه تميمة عن محمد عن محمد ابن عن مسلم ابن يسار ورجل اخر - 00:10:17

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب ولا الورق بالورق ولا البر بالبر ولا الشعير بالشعير ولا التمر بالتمر سواء بسواء عينا بعينا يدا بيد. ولكن بعث بالوريق والوريد بالذهب بالشعير والشعير بالبر والتمر بالملح والملح بالتمر - 00:10:37

ونقص احدهما التمر او زاد احدهما من زاد او ازداد فقد اردى. ولا اخبرنا ربيع قال قرآن الشافعي قال اخبرنا مالك عن موسى ابن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الدينار الدينار والدرهم بالدرهم لا فضل بينهما. قال اخبرنا ربيع وقرأ القرآن الشافعي وقال - 00:10:57

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثيل ولا تشفوا ببعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بالوريق الا مثلا بمثيل ولا تشفوا ببعضها على بعض ولا تبيعوا غائبا منها بناجر - 00:11:17

قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك انه بلغه عن جده ما لك ابنا ابي عامر عثمان رضي الله عنه قال قال رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الدينار بالدينارين ولا - [00:11:32](#)

قال اخربنا الشافعي قال اخربنا مالك عن ابن شهاب عن سعيد ابن المسيب وابي سلمة ابن عبد الرحمن ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الشفعة في ملأ فيما لم يقسم فإذا وقعت الحدود فلا شفاعة - [00:11:42](#)

قال اخربنا الشافعي قال اخربنا الثقة عن معملها عن الزهري عن ابي سلمة عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه فذكر مثله او مثل معناه لا يخالفه - [00:11:56](#)

قال اخربنا الربيع قال اخربنا الشافعي قال اخربنا سعيد ابن سالم قال اخربنا ابن جرير عن الانبياء الزبير عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال الشفعة فيما لم يكشف فإذا - [00:12:11](#)

قال اخربنا الارهابيون قال اخربنا الشافعي قال فان سفيان اخبره عن ابراهيم عن عمرو بن الشهيد عن ابي رافع ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جاؤوا احق بسفره قال اخربنا الرب الشافعي قال اخربنا مالك مالك بن انس عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه عن عمرة ما سمعت عائشة رضي الله عنها وذكر لها - [00:12:21](#)

ان عبد الله ابن عمر يقول ان الميت ليغذب بكاء الحي. فقالت عائشة اما انه لم يكن ولد ولكنه اخطأ او نسي انما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهودية وهي يبكي عليها اهلها فقال انهم لا يبكون عليها وانها لا تعذب في قبرها. قال اخربنا ربيع وقال اخرب عن الشافعي قال - [00:12:41](#)

قال عبد المجيد ابن عبد العزيز عن ابن درير قال ابن ابي مليكة قال توفيت ابنة لعثمان ابن عفان بمكة فجئنا نشهد لها وحضرها ابن عباس وابن عمر فقال جالس بينهما جلست الى حديما ثم جاء الاخرون فجلس الى فقال ابن عمر لعمر وابن عثمان لا تنهي عن البكاء فان رسول الله صلى الله - [00:13:00](#)

قال ان الميت ليغذب بكائه هي عليه فقال ابن عباس قد كان عمر يقول بعض ذلك ثم حدث ابن عباس قال صبرت مع عمر ابن الخطاب من حتى اذا كنا بالبيداء اذا برر تحت ظل شجرة قالتها فانظر من هؤلاء الرق فذهبت فإذا صهيب قال ادعه فرجعت الى صهيب - [00:13:20](#)

فقلت ارحل فالحلف بامير المؤمنين فلما اصيي بعمر سمعت صهيب يبكي ويقول واخيه وصائبه. فقال عمر يا صهيب اتبني علي وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الميت ليغذب بكاء اهله عليه. قال فلما مات عمر ذكرت ذلك لعائشة فقالت يرحم الله عمر - [00:13:40](#)

لا والله ما حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله يغذب المؤمن بكاء اهله عليه. ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله يزيد الكافر عذابا - [00:14:00](#)

فقالت عائشة فحسبكم القرآن ولا تزر وازرة وزر اخرى. وقال ابن عباس رضي الله عنهما عند ذلك والله اضحك قال ابن ابي مليكة فوالله ما قال ابن عمر من شيء - [00:14:10](#)

قال اخربنا ربيع قال اخربنا الشافعي قال سفيان عن الزوري عن عطاء ابن يزيد الليبي عن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم انه نهى ان تستقبل القبلة بفأط او - [00:14:25](#)

قال فقدمنا الشام فوجدنا مراحيس قد بنيت قبل القبلة فنறح ونستغفر الله تعالى. قال اخربنا الربيع قال اخربنا الشافعي قال اخربنا ابن يحيى ابن حبان عن عمه واسع ابن حبان عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه كان يقول ان ناسا يقولون اذا قعدت على حاجتك - [00:14:35](#)

لا تستقبل القبلة ولا بيت المقدس. قال عبدالله ابن عمر لقد التقيت على ظهر بيت فرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على لبنيتين مستقبلا بيت المقدس لحاجته سفيان المعينة عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يصلين احدكم في التوب الواحد ليس على عاته - [00:14:55](#)

سفيان وعن ابي اسحاق عن عبد الله بن شداد عن ميمونة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى

الله عليه وسلم يصلی في برق بعضه علي وبعضه علي وانا حائض. قال اخبرنا الشافعی قال اخبرنا سفیان والعاصی
ابن ابی الناجود عن ابی وائل عن عبدالله رضی الله عنہ قال - 00:15:15

كنا نسلم على على النبي صلی الله عليه وسلم وهو في الصلاة قبل ان نأتي ارض الحبشة فيرد علينا فيرد علينا وهو في الصلاة ويرد
علينا وهو في الصلاة فلما رجعنا من ارض الحبشة اتيته لاسلم عليه فوجده يصلی فسلمت عليه فليرد علي فاخذني ما قوم وما بعد.
فجلست حتى - 00:15:35

فاما قضى صلاته اتيته فقال ان الله جل ثناؤه يحدث من امره ما يشاء وان ما احدث الله الا تكلموا في الصلاة فلاخبرنا عن محمد ابن
سيرين عن ابی هريرة رضی الله عنہ ان رسول الله صلی الله عليه وسلم انصرف من اثننتين فقال ذو الیدين اقصرت الصلاة -
00:15:55

ان نسيت يا رسول الله فقال رسول الله صلی الله عليه وسلم الصدقة الیدين؟ فقال الناس نعم فقام رسول الله صلی الله عليه وسلم
فصلی اثننتين اخرین ثم سدد ثم كبر فسجد مثل سجودها واطول ثم رفع ثم كبر فسدد مثل سجوده او اقوالا ثم رفع - 00:16:15
ولا اخبرنا الربيع قال اخبرنا مالک عن داود بن الحصین عن ابی سفیان مودة ابن ابی احمد قال سمعت ابا
هريرة رضی الله عنہ يقول صلی لنا رسول الله صلی الله - 00:16:32

صلات العصر فسلم في ركعتين. فقام ذو الیدين فقال قصرت الصلاة ام نسيت يا رسول الله فاقبل رسول الله صلی الله عليه وسلم
على الناس فقال الصدقة الیدين فقالوا نعم فاتم رسول - 00:16:42

لما بقي من الصلاة ثم سجد سجدين وهو جالس بعد التسليم. قال اخبرنا ربي قال اخونا الشافعی قال اخبرنا عبد الوهاب السقطی
عن خالد بن حزای عن ابی قلابة عن ابی - 00:16:52

عن عمران ابن حسین قال سلم النبي صلی الله عليه وسلم في ثلاث ركعات من العصر ثم قام فدخل الحجرة فقام القریباق رجل بسيط
يديه فنادی يا رسول الله قصرت الصلاة فخرج مغضبا يجب رداءه فسأل فابطل فصلی تلك الرکعة التي كان تركها ثم سلم ثم سجد
السجدين ثم سلم قال - 00:17:02

بعض اهل العلم عن جعفر محمد عن ابیه انه قال لما انتهى الى رسول الله صلی الله عليه وسلم قتل اهل بئر معونة اقام خمس عشرة
ليلة كما رفع رأسه من الرکعة الآخرة من الصبح. قال سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد لله افعل. فذكر دعاء طويلا ثم كبر فسجد -
00:17:22

عن ابن المسيب عن ابی هريرة رضی الله عنہ ان النبي صلی الله عليه وسلم لما رفع رأسه من الرکعة الثانية من الصبح قال اللهم
انجي الولید الولید يوسف وسلمة ابن هشام وعياش ابن ابی ربيعة - 00:17:43

والمستضعفین بمکة. اللهم اشدد وطأتك على مضری واجعلها عليهم سنین سنین يوسف ولا اخبرنا الربيع قال الشافعی قال اخبرنا
سفیان عن عمرو بن دینار عن سالما بن عبد الله وربما قال عن ابیه وربما لم يقل قال عمر اذا رميتم الجمرة وذبحتم وحلقتم -
00:17:58

فقد حل لكم كل شيء فرض عليکم الا النساء والتین. قال سالم وقالت عائشة وانا طیبت رسول الله صلی الله عليه وسلم لاحرامه قبل
ان يحرمه لحله بعد ان رمي الجمرة - 00:18:16

طبعا هذا يعني ان الطیب يعني هو مذهب لعم رضی الله عنہ عائشة عليه صلی الله عليه وسلم قبل ان يأتي الى البيت هو المقدم
ابن عمر رضی الله عنہ كان على العصا - 00:18:26

انه حتى يحل يحل کله قال سالم وقالت عائشة انا طیبت رسول الله صلی الله عليه وسلم لاحرامه قبل ان يحرمه بحله بعد ان رمي
الجمرة وقبل ان یزور البيت. قال سالم رضی الله عنہ وسنة - 00:18:49

رسول الله صلی الله عليه وسلم احق ان تتبع. قال اخبرنا ربيع وقال القرآن الشافعی. قال اخبرنا مالک عن الزهري عن عبید الله عن
ابن عباس عن الصعب ابن جثامة. انه اهدى لرسول - 00:19:04

الله صلى الله عليه وسلم حماراً وحشياً وهو بالابواء او بودان. فرده عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في وجهه قال الا - [00:19:14](#)

ان نرده عليك الا انا حرم. قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم وسعيد مسلم عن ابن جرير. قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا الشافعي قال واحبني مالك عن ابي - [00:19:24](#)

مولى عمر ابن عبيد الله التيمي عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه انه كان مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان بعض طريق - [00:19:34](#)

مكة تختلف مع اصحاب الله و المسلمين وهو غير مسلم. فرأى حماراً وحشياً فاستوى على فرسه فسأل اصحابه ان ينالوا صوتاً فابوا. فسألهم ربهم فاشد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وابي بعضهم فلما ادركوا النبي صلى الله عليه وسلم سأله عن ذلك فقال انما هي - [00:19:44](#)

لعبة اطعمتهموها الله تعالى قال اخبرنا ربيع قال اقرن الشافعي قال اخبرنا ماليك عن زيد الناس طبعاً عطاء ابن اسلم عن ابي قتادة عن ابي

قتادة في الحمار الوحشي فذكر مثل حديث ابي النضر الا - [00:20:04](#)

في حديث ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل معكم من لحمه شيء؟ قال اخبرنا بعقله الشافعي قال اخبرنا ابراهيم محمد عن عمرو ابن ابي عمرو عن المطلب ابن حنقب - [00:20:19](#)

رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لحم الصيد لكم في الاحرام حلال ما لم تصيبوه او يصاد لكم قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا من سمع سليمان ابن بلال يحدث عن عمرو ابن ابي عمرو بهذا الاسناد عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا. قال اخبرنا ربي وقال اخبرنا - [00:20:29](#)

عن عمرو بن ابي عمرو عن رجل من بنيه سلمته عن جابر عن رجل من بنى سلمة عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم هكذا قال الشافعي رضي الله عنه وابن ابي يحيى احفظ من الدار وردي. وسليمان مع ابن ابي يحيى. قال اخبرنا ربيع وقال اخونا الشيخ - [00:20:48](#)

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يخطب احدكم على خطبة أخيه رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله. وقد زاد بعض المحدثين حتى يتراك او يأذن - [00:21:14](#)

قد اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن عبد الله ابن يزيد مولاه المولى الاسود ابن سفيان عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن فاطمة ان رسول الله صلى الله - [00:21:33](#)

وقال لها في عدتها من طلاق زوجها فاذا حللت فاذا حلت اخبرته ان معاوية وابا جهل خطباني فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما معاوية فاصعدوا كل لا مال له - [00:21:43](#)

اما ابو جهل فلا يضع عصاه عن عاتقه. انكحي اسامة قالت فكرهته فقال انكحي اسامة فنكحته. فجعل الله فيه خيراً واغتببت هذا الشافعي رحمه الله يعني الحديث الاول للتنبيه على ان النهي عن خطبة الانسان على خطبة أخيه - [00:21:59](#)

انما هو فيما اذا لم يعطى هذا الخطاب ايضاً سواء كانت من المرأة ولا من اهلها ونحو ذلك ان كان اعطي رضا منها ومن اهلها فهذا دليل فيه النهي. ولذلك هو عقب لحديث - [00:22:21](#)

رحمه الله الى ان الخطبة تكون اذا تقدموا جميعاً لا يأس بها وهكذا اذا لم يعطوا قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا ابراهيم ابن سعد ابن ابراهيم ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابن شهاب عن سالم عن ابي رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:37](#)

اذا رأيتم الهلال فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غضب عليكم فاقدروا له. وكان عبدالله يصوم قبل الغناء بيوم قيل لابراهيم ابن سعد ينقدمه؟ قال نعم سفيان رضي الله عنهم قال عجبت من يتقدم الشهور وقد قال رسول الله صلى - [00:23:01](#)

لا تصوموا حتى تروه ولا تفطروا حتى تروه. قال اخبرنا ربيع قال امرنا الشافعي قال اخبرنا عبد العزيز بن محمد عن محمد بن عمر

عن ابى سلمة عن ابى هريرة رضى الله عنه - 00:23:21

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقدموا الشهر بيوم ولا بيوم ولا يومين الا ان يوافق ذلك صوما كان يصومه احذكم صوموا لرؤيته واغفروا لرؤيته ابن عباس رضي الله عنه تلاظطون قال عجبت من يتقى الشهر - 00:23:31

يعنى فيها يعني ليس لم يلقي عليهم لانهم جمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم كانوا يستحقون ان يتقدم رمضان ويصوم يوم السبت. فذلك الامام احمد رحمة الله عنه خمس روايات - 00:23:49

بسم الله الرحمن الرحيم يعني آآ الوجه انه يجب ان يصعب وطبعا الوجه هذه يعني ينفيها شيخ الاسلام يقول نصوص احمد لكن يوجد من الوجود الانجذاب الندب لانه مضوى عن جمع من الصحابة - 00:24:07

من كان يصوم ذلك اليوم ويستحبونه وهو هذا عبد الرزاق بن ابي شيبة وابن المنذر عقد لهم فصلا رحمة الله في والكرامة والجواز والتحريم والتخييم هو الذي صار اليه ائمة الدعوة عندنا - 00:24:29

الفتوى لأن الأحاديث فيها اظہر قال اخبرنا الشافعی قال اخبرنا عمرو ابن ابی سلمة عن الاوزاعی قال حدثنا يحيى ابن ابی كثیر قال حدثني ابو سلامه عن ابی هريرة رضي الله عنه قال - 00:24:53

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقدموا بين يدي رمضان بيوم ولا يومين. الا رجل كان يصوم يوما فليصممه قد قال اخبر

قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعی قال اخبرنا سفيان - 00:25:18

عن ابن شهاب عن ابن المسيب او ابی السلامة عن ابی هريرة الشاکوم السفیان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الولد للفراش وللعايد الحجر ولا اخبرنا ربيع ولا قرآن الشافعی قال اخبر عن سفیان ابن عبینة عن الزہری عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان عبد بن زمعة وسعدا اختصنا الى رسول الله - 00:25:57

صلی الله علیه وسلم فی ابینی امته زمعة قال ذکرہ قال سعد یا رسول الله او صانی اخی اذا قدمت مکة ان انظر الى ابن امته سمعک فاقبضه فانه ابینی. قال عبد بن زمعة اخی وابن امته ابینی. ولد علی فراش ابی فرأی شبهها - 00:26:17

لینا بعثة فقال هو لك یا عبد بن زمعة الولد للفراش واحتتجبی منه یا سوداء. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعی قال اخبرنا مالک عن نافع عن ابن عمر رضي - 00:26:41

رضي الله عنہما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فرق بين المتلاغین والحق الولد بالمرأة. ولا اخبرنا ربيع قال اخبر ان الشافعی فلا قرآن سفیان ابن علی هنار عن عبید الله - 00:26:51

عن ابینه قال ارسل عمر ابن الخطاب رضي الله عنه الى شیخ من بنی زهرة کان یسكن دارنا فذهبت معه الى عمر فسألہ عن ولد من ولاد فقال اما الفراش فلفلانا واما النطفة لفلان. فقال عمر يعني ابن الخطاب رضي الله عنه صدق وکن رسول الله صلى الله علیه وسلم قضی بالفراش. قال اخبر - 00:27:01

وذكر حديث المتلاغین فقال النبي صلى الله علیه وسلم افصلوها فان به ازحی ما ادعج العینین عظیم الالیتین فلا اراه الا قد صدق. وان جاء به احمر کانه وحرة فلا اراوی الا - 00:27:21

جازبا فجاءت به على النعت المکروه قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعی قال ابی ابراهیم مستعد عن ابیه عن سعید ابن المسیب. وعبید الله بن عبد الله ان النبي صلى الله علیه وسلم قال ان جاءت به امیرة - 00:27:41

فهو لزوجها وان جاءت به اذی عجة فهو للذی یتھمھ فجاءت ولا اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعی قال ابی سعید بن سالم عن ابن ابی ذئب عن مخلل ابن خفاف عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان - 00:27:55

صلی الله علیه وسلم قضی ان الخراج بالضمان. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعی قال ابی خالد عن هشام عن ابیه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله علیه وسلم قال الفراج بالضمان. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعی وقد اخبرنا مالک عن ابی الججاج عن الاعرج عن ابی هريرة - 00:28:12

رضي الله عنہ ان النبي صلى الله علیه وسلم قال لا تصرروا الابل والغم فمن ابتعاھا بعد ذلك فهو بقید النظرین بعد ان یحمد الله ما لم

يسمى هكذا سمعت مبني المجهول يسمونها - 00:28:32

منها ولا تسر الابل والغم فمن ابتعاها بعد ذلك فهو بخير النظرين بعد ان يحلبها اذ رضيها امسكها وان سخطها ردها وصاعا من تمر. قال اخبرنا ربيع سفيان عن ابي الزناد عن الاعرابي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تصلوا الابل والغم فمن ابتعاها بعد ذلك فهو بخير - 00:28:56

بالنظر بعد ان يحملها اذا ضيغ امسكها وان سقطها ردها وصاعا من تمر. قال اخبرنا الربيع قرأ القرآن الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن ابيوب عن ابن سيرين عن ابي هريرة - 00:29:34

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال رد هذا وصاعا من تمر لا سمراء قال اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من ابتع طعاما فلا يبيعه - 00:29:44

عن ابن عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ابتع طعاما فلا ان ان الطعام يدخل كذلك في الطعام انما ذكر الطعام لانه الغالي اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن عمرو بن دينان عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهم قال اما الذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فهو الطعام وان بيعا - 00:30:01

حتى يستوفى. وقال ابن عباس برأيه ولا احسب كل شيء الا مثله. قال اخبرنا الربيع سفيان وعن ابن ابيه نافل عبد الله ابن كثير عن ابي المنهار عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة - 00:30:39

وهم يصنفون التمر السنة والستين والثلاث. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اسلف فليس في كيد معلوم وزن معلوم واجل معلوم او قال اخبرنا الربيع وقد اخبر الشافعي واخبرنا الثقة عن ابيوب عن يوسف ابن ماهد عن حكيم بن حزام قال نهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بيعنا - 00:30:58

عن ابن ابي حسين عن عطاء وطاوس احسبه قال ومجاهد والحسن ان رسول صلى الله عليه وسلم قال يوم الفجر ولا يقتل مؤمن بكافر عن الشعبي عن ابي جحيفة قال سألت عليا هل عندكم من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء سوى القرآن - 00:31:18

قال لا والذى فلق الحبة وراء النسمة الا ان يعطي الله عبدا فهما في كتابه. وما في الصحيفة فقلت وما في الصحيفة قال العقل وفتان الاسير ولا يقتل مسلم بكافر وفي موضع اخر ولا يقتل مؤمن بكافر. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن ابيوب عن ابي عيسى - 00:31:43

الحرامي سعد ابن محيصه لان محيصه سأله النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الحجام فنهاهم فلم يزل يكلمه حتى قال اطعمه رقيقه واعلهه قد اخبرنا ربي وخلقنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن الزهري عن حرام ابن سعد ابن محيصه عن ابيه ان استاذن النبي صلى الله عليه وسلم في اجابة الحجاج - 00:32:03

عنه فلم يزل يسأله ويستاذنه. حتى قال عرفوا ناضحك ورفيقك قد اخبرنا ربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن حميد عن انس رضي الله عنه قال حجم حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له بالصاعق - 00:32:23

وامر اهله ان يخففوا عنه من خراجه. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا عبد الله ابي الثقفي عن حميد عن انس رضي الله عنه انه قيل له احتجم - 00:32:40

رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم حجمه ابو طيبة فاعطاه الصاعين وامر مواليه ان يخففه ان يخففه عنه من ضربته وقال نعم السلام يتداویكم به الحجامة والقسط البحري. اذا امثال ما تداویتم به الحجامة والبسط البحري لصبيانكم من العزرة - 00:32:50

ولا تعذبوهم بالغمز عن ابن عباس قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا سفيان قال اخبرنا ابراهيم قال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال للحجاج اشكوا قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم ابن خالد عن ابن جرير عن ابن ابي مليكة عن ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:33:10

على المدعى واحسبه قال ولا اثبته انه قال واليمين على المدعى عليه. وقد اخبرنا رجل الشافعي قال عبد الوهاب ابن عبدالمجيد

الثقفي يحيى ابن سعيد ابن يسار. عن سهل ابن أبي حفنة أن عبد الله ابن سهل ومحيصة ابن مسعود خرج إلى خبيرة فتفرقوا

ل حاجتها - 00:33:42

قتل عبد الله ابن سهل فانطلق هو وعبد الرحمن أخو المفقود ومحيصة ابن مسعود إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكروا له أنه قتل عبد الله وذكروا له قتل عبد الله ابن سهل - 00:34:02

تزكروا لو قتل عبد الله بن سهل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اتحلفون خمسين يميناً وتستحقون دمقاتكم أو صاحبكم قالوا يا رسول الله لم نشهد ولم نحضر. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فتبئكم اليهود بخمسين يميناً؟ قالوا يا رسول الله كيف نقبل؟ أنا لقوم - 00:34:20

الكفار تزعم أن النبي صلى الله عليه وسلم عقله من عنده. قال بشير ابن يسار قال سعد لقد ركب بطني فريضة من تلك الفرائض لنا عن قال ابن عباس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:34:40

وتجعل واحدة وابي بكر وثلاث من امارة عمر. فقال ابن عباس نعم. قال أخبرنا ربيع وقال القرآن الشافعي قال أخبرنا مسلم ابن خالد وبعد قال قال رجل لابن عباس طلقت امرأة مائة قال تأخذ ثلاثة وتدفع سبعاً وتسعين - 00:35:02
قال أخبرنا الربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا مالك عن الشام ابن عروة عن أبيه قال كان الرجل اذا طلق امرأته ثم قبل ان تنقضى عدتها كان له كان ذلك له. وان طلقها الف مرة فعمد رجل الى امرأة له فطلقها ثم امه - 00:35:22

حتى اذا شارت انقضاء عدتها ارتجعها ثم طلقها. وقال والله لا اوبيت الي ولا تحلين ابداً فانزل الله تعالى الطلاق مرتان فامساك معروف او تسليح باحسان. فاستقبل الناس الطلاق جديداً من يومئذ من كان منهم طلق او لم يطلق - 00:35:42

سفيان عائشة رضي الله عنها انه سمعها تقول جاءت امرأة رفاعة يعني مذكورة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني كنت عند رفاعة فطلقني فبت طلاقني فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وان - 00:36:02

فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانما معه مثل غبة الشوب. فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم قال تريدين ان ترجعي الى دفاعه لا حتى يذوق عسيتك وتنزوي عسيتك - 00:36:22

وابو بكر عند النبي صلى الله عليه وسلم وخالد بن سعيد بن العاص بالباب ينتظر ان يؤذن لهم فنادى يا ابا بكر الا تسمع ما تجهر به هذه عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال أخبرنا الربيع قال القرآن الشافعي قال أخبرنا عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جرير قال - 00:36:42

ابو الزبير انه سمع عبد الله بن ايمان يسأل ابن عمر وابو الزبير يسمع كيف ترى في رجل طلق امرأته حائضاً فقال طلق عبد الله بن عمر امرأته وهي على عهد النبي صلى الله عليه وسلم سأله عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا فليراجعها فردها علي ولم يرها شيئاً فقال اذا طهرت - 00:37:02

يطلق او يبصر عن ابن عمر انه طلق امرأته وهي حائض في عهد النبي صلى الله عليه وسلم. فسأل عمر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك فقال رسول الله - 00:37:22

صلى الله عليه وسلم امره فليراجعها ثم يمسكها حتى تطهر. ثم تحيسن سمع تطهر ثم ان شاء امسك وان شاء طلق قبل ان يمس. فتلك العدة التي امر الله عزوجل ان يطلق لها النساء. قال أخبرنا ربيع قال أخبرنا الشافعي قال أخبرنا مسلم ابن خالد ابن جريج انهم ارسلوا الى نافع يسألونه. هل حسنت تطليق دني عمر على - 00:37:34

في عهد النبي صلى الله عليه وسلم فقال نعم. قال أخبرنا ربيع وقد أخبرنا الشافعي. قال أخبرنا مالك عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهم. ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اعتق شرك - 00:37:54

لو في عبد فكان له مال يبلغ ثمن العبد قوم عليه قيمة العبد. فاعطى شركائه حصصهم وعتق عليه العبد والا فقد عتق منهم سفيان بن عبد الله عن أبيه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ايمان عبد - 00:38:04

فاعتقل احدهما نصبه فان كان مصرافاً فانه يقوم عليه على القيمة او قيمة عدل ليست بوكس ولا شطط ثم قال اعتقل امرأة او رجل

ستة اعبد الله ولم يكن لها مال غيره. فاتى النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك فاقرع بينه فاعتق ثلاثة. قال الشافعى رضي الله عنه

كان - 00:38:26

ذلك في مرض المعتق الذي مات فيه. قد اخبرنا ربيع قال الشافعى قال اخبرنا عبد الوهاب عن اىوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب. عن عمران ابن عن عمران ابن حصين - 00:38:56

ان رجلا من الانصار اوصى عند موته فاعتق ستة مماليك له ليس له مال غيره. او قال اعتق عند موته ستة مماليك لو وليس له شيء غيره فبلغوا ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولنا شديدا ثم دعاهم فجزأهم ثلاثة اجزاء - 00:39:06

فاقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة. قال اخبرنا الربيع قال الشافعى يعني هذا الحديث واباهاته احتج به وابو حنيفة واحمد رحمة الله على تصحیح العقود ما امکن وابطال ما هو فاسد منها - 00:39:23

العقد وابطال الشرق تصحیح العقود ما امکن الوجود فيه عقد صحيح عقد فاسد يعني او جزء صحيح وجزء فاسد في عقد واحد وصححه الصحيح يبطل الفاسد هذا. نعم الفقهاء يسمون هذا - 00:39:41

تفريق الصفة يعني يبحثونه في هذا الموطن يسمونها تفريق الصفة يعني تصحیح الجائزة منها عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال العجماء قال اخبرنا - 00:40:10

ان ناقة للبرائق رضي الله عنهم دخلت حائطا لقوم فافسدت فيه. وقال رسول الله صلى الله والسلام على اهل الاموال حفظها بالنهاي وما افسدت المواشي بالليل فهو ضامن على اهلها. ولا اخبرني ربيع اخري اخبرها الشافعى. وقد اخبرنا اىوب ابن صبيد قال حدثنا الاوزعى عن الزهري - 00:40:32

عاذب ان ناقة للبرائق عاذب دخلت رجل من الانصار فافسدت فيه فقضى رسول الله صلى الله عليه وسلم على اهل الحوائط فقها وعلى اهل الماشية ما افسدت ماشيتهما بالليل. عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبد الله رضي الله - 00:40:52

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة تسع سنين لم يحدث ثم اذن في الناس بالحج فتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه وتدارك الناس بالمدينة ليخرجوا معه فخرج فانطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وانطلقتنا لا نعرف الا الحج ولهم خرجنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم بين رجلنا يسيرا - 00:41:12

القرآن وهو يعرف تأويله وانما يفعل ما امر به. فقدمنا مكة فلما طاف رسول الله صلى الله عليه وسلم بالبيت وبالصفا والمروة يقال من لم يكن معه هدي فليجعلها عن ابن طاووس وابراهيم في ميسرة انه ما سمع طاووس - 00:41:33

يقول خرج النبي صلى الله عليه وسلم لا يسمى حجا ولا عمرة ينتظر القضاء. قال فنزل عليه القضاء وهو يطوف بين الصفا والمروة وامر اصحابه ان من كان منهم هل بالحج ولم يكن معهم هذه الايام - 00:41:53

يلا يا عمرة. فقال لو استقبلتم من قبل ما استكبرتم لما سقت الهدي ولكنني لببت رأسي وصدت هدي وللسالت وليس لي محل الا محل هدي. فقام الي فقال يا رسول الله اقضى لنا قضاء قوم كانوا ولد اليوم اعمرتنا به عامنا هذا ام للابد؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بل للابد دخل بالعمره - 00:42:03

الى يوم القيمة. قال فدخل علي من اليمن فسألته النبي صلى الله عليه وسلم يعني بما اهلكت؟ فقال احدهما لبيك اهلال النبي صلى الله عليه وسلم. وقال الاخر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:42:23

عن عبدالرحمن بن القاسم عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم افراد الحج قال اخبرنا الربيع السفيان عن قول الله تعالى عائشة رضي الله عنها قالت اهل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحج؟ قال اخبرنا الربيع قال -

00:42:37

عن ابن عمر عن حفصة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ما شأن الناس حجوا بعمره ولم تتحته بعمره؟ قال اني رأسي وقلدت هدي فلا تحل حتى ومن كتاب جراح العم. قال اخبرنا الربيع فلا هو الشافعى. عن ابي امامه حنيف. عن عثمان رضي الله عنه ان -

00:42:57

صلى الله عليه وسلم قال لا يحل قتله لمسلم الا باحدى ثلاث. كفر بعد ايمان او زنا بعد احسان او قتل نفس بغير نفس. قال اخبرنا ربيع قال الشافعي قال اخبرنا - 00:43:21

العزيز ابن محمد قال اخونا عبدالعزيز عن محمد ابن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا ازال اقاتل الناس - 00:43:31

حتى يقول لا الله الا الله فإذا قالوا فقد عصموا مني دماءهم واموالهم في الله بحقها وحسابهم على الله. قال اخبرنا ربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخونا يحيى عن الليثي عن ابن شهاب عن عطاء يزيد الليثي عن عبيد الله علي ابن خيار عن المقداد رضي الله عنه وتوفره - 00:43:41

اوقات يا رسول الله ارأيت الا لقيت رجلا من الكفار فقاتلني فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاز مني بشجرة فقال اسلمت لله فاقتله يا رسول الله بعد ان قالها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تقتلوا فقلت يا رسول الله لو قطع يدي - 00:44:01

ثم قال ذلك بعد ان قطعها افاصله؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقتله فان قتله فانه بمنزلك قبل ان تقتلته. وانك بمنزلة قبل ان يقول كلمته التي قال قال اخونا ربيع القرآن الشافعي قال اخبرنا ابن عبيدة عن ابي قلابة عن ثابت ابن ضحاك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - 00:44:18

من قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيمة. محمد عن ابيه عن جده. قال وجد من قائم سيف النبي صلى الله عليه وسلم كتاب ان اعدى الناس على الله سبحانه وتعالى القاتل غير قاتله. والضارب غير ضاربه ومثواه - 00:44:38

فقد انتفع بما انزل الله سبحانه على محمد صلى الله عليه وسلم. قال اخونا الربيع قال اخونا الشافعي. قال اخونا ابن عبيدة عن محمد بن ولقد قلت لابي جعفر المحمدي بعلي ما كان في الصحيفة التي كانت في قراب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان فيها لعن الله القادرون - 00:44:58

والطالبة ومن تولى غيره فلقد كفر بما انزل الله جل منه على محمد صلى الله عليه وسلم سفيان عن ابن ابي ليل عن الحكم او عن عيسى ابن ابي ليل عن ابن ابي ليلة. قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من - 00:45:18

مرتبة ومؤمنا بقتل فهو قوي بيده الا ان يرضى ولي المقتول. فمن حال دونه وعليه لعنة الله وغضبه لا يقبل لا صرف ولا عدل عن اياد بن لقيض عن ابي رمسة قال دخلت مع ابي على رسول - 00:45:41

صلى الله عليه وسلم فرأى ابي الذي بظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعني اعالج هذا الذي في ظهرك فاني طبيب وقال انت رفيقي. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا معك قال اني اشهد به - 00:46:10

قال اما انه لا يجني عليك ولا تجني عليه. قال اخونا ربيع قال امرنا الشافعي. قال اخونا ابن عبيدة عن علي بن زيد بن جدعان. عن القاسم ابن ربيعة ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الا ان في قتل العبد الخطأ الا ان في قتل العبد الخطأ بالسوق والعصا - 00:46:25

المغافلة من الطاعون خليفة القتل ثلاثة انواع عمد وخطأ وبينهما الذي هو سوى ماذا؟ مالك رحمه الله شبه العمد هذا من البعض الموضوع قال اخونا ربيع ضابط العمد ان يكون - 00:46:45

يعني بما يقتل غالبا الذي هو المثقل والمحدد عند جمهور العلماء وما في معناها يعني يقصد اذاؤه يقصد قتله وخالف في هل يكون هذا يعني ما يقتل غالبا او ما لا يقتل غالبا - 00:47:39

الجمهور من قال بذلك انه لا يقتل يعني في الغالب ما تضر ما تخطر في اكثر من خطأ اني طبيب فقال انت ربي قال اخونا الربيع قال اخونا الشافعي قال اخونا الثقفي عن خالد بن حزات عن القاسم ابن ربيعة عن عقبة ابن يوس عن رجل من اصحاب النبي صلى الله - 00:48:05

صلى الله عليه وسلم يعني معاذ بن موسى عن بكيل معروف عن مقاتله حيان. قال مقاتلون خص هذا التفسير عن مثل حفظ معاذ منهم مجاهدا والحسنة وضحاك ابن المزاحم في قوله تبارك وتعالى فمن عفي له من اخيه شيء فاتباع بالمعروف - 00:49:00

قال كان كتب على اهل التوراة من قتل نفسها بغير نفس حق ان يقاد بها. ولا يعفى عنه ولا تقبل منه الديمة وفرض على اهل الانجيل ان يعفى عنه ولا يقتل ورخص لامة محمد صلى الله عليه وسلم شاء قتل وان شاء اخذ الديمة وان شاء عفا وذلك قوله ذلك - 00:49:25 يقول الديمة تخفيف من الله تعالى اذ جعل البيئة ولا يقتل ثم قال عز وجل فمن اعنتى بعد ذلك فله عذاب اليم. يقول من قتل بعد اخذ النيمة فله عذاب اليم. وقال في قوله تعالى - 00:49:43

في القصاص حياته يا اولي الالباب لعلكم تتذكون. اقول لكم في القصاص حياة ينتهي بها بعضكم عن بعضكم عن سفيان ابن عيينة قال اخبرنا عمرو ابن دينار قال سمعت مجاهدا يقول سمعت ابن عباس رضي الله تعالى عنهم عنهم يقول - 00:49:59 كان في بنى اسرائيل القصاص ولم تكن فيه مندية فقال الله تبارك وتعالى لهذه الامة كتب عليكم القصاص في قتلى الحر بالحر والعبد بالعدل ذلك بعد ذلك فله عذاب اليم. محمد ابن اسماعيل ابن ابي فضيل - 00:50:21

سعيد المقبوري عن ابي صوبح الكعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان الله عز وجل حرم مكة ولم يحرمها الناس فلا يحل لمن بالله واليوم الآخر ان يسقيك بها دما ولا بها شجرا - 00:50:47 فان التخصيص احد فقال احبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله احلها لي ولا تحلها للناس. وانما احلت لي ساعة من نهار سمي حرام كحرمتها بالامس ثم انتم يا خزاعة قد قتلتكم هذا القتيل ابن زيد وانا والله عاقل. فمن قتل بعده قتيلها فعلوه بين قيرتين اذا حقو قتلوا وان احبوا اخذوا العقل - 00:51:03

سعيد ان عمر رضي الله عنه قتل نفر خمسة وبسبعين قاتل وقتلوا وقال عمر رضي الله عنه لو تماماً عليه اهل صنعاء لقتلهم جميعا مسلما قتل كافرا غيلة قتل - 00:51:23

هذا يخالف ان يخصص حديث في اول الباب انه يعني على ان المؤمن لا يجوز قتله والامان يحصل له في كلمة التوحيد في اول دخوله للإسلام وانه دخل من بلاد الكفر - 00:51:45 اللهم اشهد ان لا الله الا الله حصل له التأمين. ها هم نأتي بعد ذلك العقد تستدل بهذه الصورة على انه ايضا هذا داخل في المؤمن وهي انه لا يجوز قتله - 00:52:22

ويحصل له والسداد جاي رحمه الله على انه لو كان جنائية لا يؤخذ بها قال اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم عن ابن جريث اظنه عن عطاء عن صفوان ابني عن امية عن يعلى ابن امية رضي الله عنه. قال غزوت مع النبي صلى - 00:52:43 غزوة قال وكان يعلى يقول وكانت تلك الغزوة اوشق عملي في نفسي. قال عطاء قال صفوان قال يا علاء كان لي اجير فقاتل انسانا عض احدهما يد الاخر فانتزع يعني المعطود يده بيد العبد. من في الواقع فذهبت احدى ثنيتيه. فاتى النبي صلى الله عليه - 00:53:14

فاهدى وثنيته. قال عطاء وحسبت انه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ايدع يده فيه تقدمها كانها فيك. امي من يدع يده فيك تقدمها كأنها في في فحل يقطمها - 00:53:34

قال عطاء وقد اخبرني صفوان ايهما عض فنسيته قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مسلم عن ابن جرير عن ان ابن ابي مليكة اخبره ان اباه اخبر ان انسانا جاء الى ابي بكر الصديق رضي الله عنه - 00:53:58

قال ابو بكر رضي الله عنه بعد ثنيته. قال اخبرنا ربيع اخبرنا الشافعي. قال اخبرنا على الصعید عن ابي هريرة ان سعدا قال يا رسول الله ارأيت ان وجدت مع امرأتي رجلا امكنه حتى اتي باربعة شهداء - 00:54:13

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم. قال اخبرنا الربيع فلا قرآن الشافعي. قال اخبرنا ان تعينيك عن السوري عن طلحة بن عبد الله بن عوف عن سعيد بن زيد عمرو بن نفید ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ومن ومن قتل دون ماله فهو شهيد - 00:54:34

قال اخبرنا ربيع وقال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ان امرأة - 00:54:51

طلع عليك بغیر اتم فخذفته بحصادر ففاقت عینه ما كان عليك الجناح. قال اخبرنا الربيع قال الشافعي الشافعي هذا سفيان في حجرة النبي صلی الله عليه وسلم ومع النبي صلی الله عليه وسلم مدرارك يحك به رأسه. فقال النبي صلی الله عليه وسلم لو اعلم -

00:55:01

لطعنت به في عينك كما جعل الاستئذان من اجل البصر. قال اخبرنا ربيع الشافعي قال اخبرنا الثقافي عن حميد عن انس رضي الله عنه طبعا ان النبي صلی الله عليه وسلم كان في بيته رأى رجلا اطلع عليه فاهوى له بشقق بيده كانه لو لم يتأخر لم يبالي ان يطعنه -

00:55:43

ان رجلا منبني يقال له قتادة حذف ابنته بسيف فاصاب ساقه فقدم سراقة رضي الله عنه ذكر ذلك له. فقال عمر رضي الله تعالى عنه عشرين ومئة بغير حتى عليك. فلما قدم عمر رضي الله تعالى عنه اخذ من تلك الابل ثلاثين حقة وثلاثين -

00:56:03

ساعات واربعين خليفة ثم قال اين اخو المقتول؟ قال ها انا ذا. قال خذها فان رسول الله صلی الله عليه وسلم قال ليس لقاتل شيء. والخبرنا ربيع فلا قال لجأ قوم الى فلما غشيم المسلمين استعصموا بالسجود فقتلوا بعض -

00:56:33

بلغ النبي صلی الله عليه وسلم. فقال اعطوه نصف العقد لصلاته ثم قال اتى ذلك الا اني بريء من كل مسلم مع مشرك يا رسول الله لم قال لا تتراءى نارا هما -

00:56:53

كان ابو حذيفة ابن اليمان شيخا كبيرا ورفع في الافق مع النساء يوم احد ورفعت الآثار مع النساء يوم احد. فخرج يتعرض للشهادة فجاء من ناحية المشركين فابتدره المسلمون فتوشقوه باسفيرتهم -

00:57:09

وحذيفة يقول ابي فلا يسمعونه من شغل الحرب حتى قتلواه فقال حذيفة يغفر الله لكم وهو ارحم الراحمين. فقضى النبي صلی الله عليه قال حدثنا الليث مسعد عن ابن المسيب عن ابي هريرة رضي الله عنه ان -

00:57:33

النبي صلی الله عليه وسلم قضى في جبين امرأة من بنى لحيان سقط ميتا بغرفة عبد او اباه ثم ان المرأة التي قضى عليها بالخطبة توفيت فقضى رسول الله صلی الله عليه وسلم بان ميراثها ابنتها وزوجها والعقل على عصاها -

00:57:53

الشافعي ان رجلا جاء الى النبي صلی الله عليه وسلم وقال ان لي مالا وعيالا واجبر ابي مالا وعيالا وانه يريد ان يأخذ ماله فيطعنه عياله. فقال النبي صلی الله عليه وسلم انت ومالك لا يأبيك؟ قال ربي الشافعي قال اخبرنا -

00:58:12

الشعبي عن ابي حريم. ولسألت علي رضي الله عنه هل عندكم من النبي صلی الله عليه وسلم شيء سوى القرآن؟ فقال لا الذي خلق الحبة وبرا النسمة الا ان يؤتي الله عبدا فهما في القرآن. وما في الصحيفة قدوة ما في الصحيفة. قال العقل وكتاب الاسم ولا يكتب -

00:58:32

عن عبد الله بن ابي بكر محمد بن عمرو بن حزم عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه رسول الله صلی الله عليه وسلم لعمرو بن حزم في كل اسبوع منا هنالك عشر من الابل -

00:58:52

عن ابي موسى قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم في الاصابع عشر عشر. وقد اخبرنا ربيع عن عبدالله بن ابي بكر عن ابيه ان في الكتاب الذي كتبه النبي صلی الله عليه وسلم لعم ابن حزم وفي الموضحة خمس. قال اخبرنا -

00:59:06

قصي بان عمر بن الخطاب كان يقول الدية للعاقلة ولا ترس المرأة للدية زوجها شيئا حتى اخبره سفيان ان رسول الله صلی الله عليه وسلم كتب اليه ان يورث امرأة اشييك -

00:59:26

من دية زوجها فرجع اليه عمر رضي الله عنه قال اخبرنا الربيع قال اخبر الشافعي ان النبي صلی الله عليه وسلم كتب الى الضحاك بن سفيان ان ورث امرأة اشييم -

00:59:43

قالت قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه قال كانت عائشة رضي الله عنها تلين واخلي يتيمين في حجرها فكانت تخرج من اموالنا الزكاة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن علي بن دينار ان عمر بن الخطاب قال اتقوا -

01:00:00

لا تستهلكها الزكاة. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا الشافعي قال اخبرنا سفيان وعن ايوب عن نافع عن ابن عمر انه كان يذكر مال اليتيم

01:00:28 - ولا اخبرنا الربيع وقد اخبرنا الشافعي

سفيان وعن ابي موسى ويعتبر ابن عبد الكرييم ابن ابي وخالد كلهم يخبر عن القاسم ابن محمد ابن كانت عائشة تزكي اموالنا وان بها في البحرين. فاخبرني الربيع فيقول الشافعي قال اخبرنا مالك ابن انس وصفيان عن عبدالله ابن عن - 01:00:42
عمر رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الولاء وعن اذنته. قد اخبرنا الربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا سفيان عن ابن ابي نفيه عن مجاهد ان علي - 01:01:02

اقرء حيث جعله الله عز وجل عن ابن عمر عن عائشة اذا اراد انها ارادت ان تشتري جارية تعتقها فقال على ان ولاءها لنا فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لا يمنعك ذلك - 01:01:12

فانما الولاء لمن اعتقد. قد اخبرنا ربيع فلا قراء الشافعي ولا اخبرنا مالك سعیدا عن العمارة بنحوه لم يقل عن عائشة وذلك مرسل قد اخبرنا ربيع الشافعي بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها انها قالت جاءتني ببيرة فقالت - 01:01:41

كتبت اهلي على تسع او اخر كل عام او صيحة فاعيني فقالت لها عائشة ان احب اهلك ان اعدها لهم مداولات به فعلت كذاب كثيرة الى اهله ورسول الله صلى الله عليه وسلم جالس. فقالت اني قد عرضت ذلك عليه فابوه. الا ان يكون الولاء لهم فسمع - 01:01:57

ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم سألهما فاخبرته عائشة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم خذيهما واشتري فيها من الولاء. فانما الولاء لمن اعتقد ففعل عائشة ثم قام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس - 01:02:17

فحمد الله ثم قال اما بعد فما بال رجال يجتنبون شروطا ليست في كتاب الله تعالى ما كان من شرط ليس في كتاب الله تعالى فهو باطل وان كان مائة شخص - 01:02:32

والله حق وشرفه اوسق وانما الولاء لمن اعتقد. وقد اخبرنا ربيع قد اخبرنا الشافعي وقد اخبرنا مالك عن عبدالله بن ابي بكر عن عبد الملك ابن ابي بكر ابن الحارث - 01:02:42

ابني هشام العن ابي يتوب ان العاصي ابن هشام. هلك وترك وترك بنين له وتبنين له ثلاثة. اثنان لام ورجل لعلة اي ذرة فهلك احد الذين لام وترك مالا وموال - 01:02:52

الذى لامه وابيه ما له وولاء مواليه ثم هلك الذى ورث المال وولاء الموالي وترك ابىه واقام لابيه قال ابىه قد احرزت ما كان الذى احرز من المال وولاء الموالي. وقال اخوه ليس كذلك انما احرزت المال فانما ولاء مواد ارأيت - 01:03:14

فلو هلك اخي يوم انس والده انا فاختصم الى عثمان رضي الله عنه فقضى لاخيه ولا النوابي. قال اخبرنا الربيع قال اخبرنا سفيان ابن عبيين عن عطية اعتق اهل بيت سوابق فاتي بميراثهم - 01:03:34

وقال عمر رضي الله عنه ف قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه اعطوه ورثة طارق فابوا ان يأخذوه فقال عمر فاجعلوه في مثلهم من الناس من كتاب المكاتب. هو عبد ما بقي - 01:03:59

عن اسماعيل ابن امية ان نافعا اخبره ان عبد الله ابن عمر كاتب غلاما وعلى ثلاثة الف ثم جاءه فقال اني قد عجزت فقال اذا منك كتابتك وقال قد عجزت قبحها انت فقال قال نافع. قال نافع فاشرت اليهم كهي - 01:04:27

اشرت اليهم قال ابن عمر اعتزل جاريتي. هذا السبب والله على مسائل يعني عدة منها ان لا يحتاج في كتابته الى حال حتى تفسخ كتابته وايضا ان احكام العبيد يرجع بذلك الى سيده لا الى الحاكم. مثل كونه يعني يأتي بان - 01:04:52

او يحصل او الى اخره لا يذكر في كل هذه منظومة فيها عدة اخبار هذا ليس يقتضي الى حكم حاتم بل سيده هو الذي يقيم عليه الحج والذي يفسخ البدع - 01:05:27

يطلق له وهو الذي ينكر له الى اخره قال ابن عمر اعتزل جاريتي قال فاعتقد ابن عمر ابنه بعده - 01:05:44